

قرار وزير التخطيط والمالية المؤرخ في 24 ديسمبر 1982 يتعلق بضبط الطريقة المبسطة للتسريح الديواني بواسطة النظام الآلي للإعلام الديواني "سند"

نقح ب:

قرار من وزير المالية مؤرخ في 15 جانفي 2001

أن وزير التخطيط والمالية ،

بعد اطلاعه على مجلة الديوانة وخاصة الفصول : 3 مكرر ، 72 ، 73 ، 74 ، 80 ، 83 ، 84 ، 87 ، 88 و 88 مكرر

وعلى القرار المؤرخ في 28 ديسمبر 1976 المحدد لشكل التسريح الديواني ، والعمليات التي يجب أن يتضمنها والوثائق المصاحبة له والشروط التي يمكن أن تخول فحص البضاعة مبقا

قرر ما يلي :

العنوان الاول

ميدان التطبيق

الفصل 1 -

1 - تسرح البضاعة تحت مختلف النظم الديوانية في مكاتب الديوانة المستخلصة للنظام الآلي للإعلام الديواني المسمى فيما يلي « سند » حسب الاجراءات المبينة بهذا القرار مع مراعاة احكام الفقرة 2 من هذا الفصل

2 - لا يشمل نظام « سند » ما يلي :

(ا) تسريح البضائع المصاحبة للمسافرين والتي لا اكتسى صيغة تجارية

(ب) تسريح الطرود البريدية التي ليست لها صيغة تجارية أو التي لا تتجاوز قيمتها مقدارا يحدده المدير العام للديوانة

الفصل 2 (جديد) - يقع تسريح البضائع بواسطة نظام "سند" حسب الشروط المحددة بالاتفاقيات المبرمة بين إدارة الديوانة والمستعملين للنظام الإعلامي المذكور وذلك من خلال :

• الآلات الطرفية الموجودة بمحلات المصريحين (وسطاء لدى الديوانة، ناقلون، موردون ومصدرون آخرون فتحت لفائدتهم اعتمادات ويقومون بعدد كاف من العمليات تبرز لدى الإدارة استعمالهم لآلات طرفية خاصة بهم).

• آلات طرفية توفرها إدارة الديوانة وتوضع على ذمة المستعملين في المحلات المعنية من طرف المدير العام للديوانة.

أو عن طريق مزود خدمات ذات قيمة مضافة للاتصالات في إطار النظام الآلي المتدرج لمعالجة إجراءات التجارة الخارجية المنصوص عليه بالأمر عدد 2470 لسنة 1997 المؤرخ في 22 ديسمبر 1997 المنشار إليه أعلاه على أن يستظهر المستفيد لدى المزود بما يقيد أنه أبرم مع إدارة الديوانة عقد استعمال النظام الآلي وأمضى على التعهد المنصوص عليه بالفصل 15 من هذا القرار.

الفصل 3 -

1 - تخضع كل عملية تسريح آلي على التوالي

الى :

(أ) تصريح مراقب من طرف « سند » ومقر من طرف المصرح بعد ادخال المعلومات التي تحال على النظام الإعلامي المذكور حسب الترتيب المبينة بالفصل الرابع

(ب) طبع هذا التصريح آليا بطريقة « سند » على ورق جاهز للتعيمير بعد معالجة المطبوعات التي وقع ادخالها

(ت) موافقة مصالح الدبوانة على رافع أو وسق البضائع موضوع التصريح وذلك بإصدار الأذن بالرفع أو الوسق حسب الحالة بعد التثبت من مطابقة معطيات التصريح للبضاعة أو قبولها

(ث) ضمان أو استخلاص المعاليم والاداءات والمبالغ الاخرى المستحقة

يقع تكملة التصريح المطبوع بطريقة « سند » عند الاقتضاء من طرف المصريح بذكر معلومات اخرى حتى يتسنى تسريح البضاعة ، وهذا يشمل التصريح التكميلي المنصوص عليه بالفصل 88 مكرر من مجلة الدبوانة

2 - ينطبق احكام الفصل 88 مكرر (ف ج) من مجلة الدبوانة على التصاريح الاولية والتصاريح التكميلية المشار اليها اعلاه

العنوان الثاني

شكل واعداد التصاريح بطريقة « سند »

الفصل 4 -

1 - لاعداد التصريح الاولي يبعث المصريح « لسند » مراسلات تخص معطيات ذات صيغة عامة واخرى تخص كل صنف من اصناف البضاعة مشخصة والمصرح بها بانفصال

2 - تنقسم هذه المراسلات الى اربعة انواع يوافق كل منها شكلا خاصا يشمل عددا من الاسطر والفقرات يعمرها المصريح بواسطة آتية الطرفية ، وهي :

- الشكل 01 معنون « مقدمة التصريح » ويحتوي على 9 اسطر مكونة من عدة فقرات للتعشير تجمع المعلومات ذات الصيغة العامة الواجب ذكرها بالنسبة لكل انواع التصاريح

- الشكل 03 معنون « تابع مقدمة التصريح » ويحتوي على 13 سطرا متكونة من عدة فقرات للتعشير يجمع معلومات اخرى ذات صيغة عامة تذكر خاصة

- في حالات تصاريح النظم التوقيفية أو العصور
- في الحالات التي يكون فيها الموردون أو
المصدرون طرفيين وغير معروفين لدى الديوانة
- في حالة امضاء التزام لتقديم وثائق في وقت
لاحق

- في حالة غياب عملة الفاتورة بذاكرة العقل
الإلكتروني

- في حالة ما اذا كان التصريح يسوي طلب
رخصة رفع أو وسق سابقة (ط ر ر)

- شكل 05 : معنون « تعريف الطرود » ويحتوي
على أربعة أسطر متكونة من عدة فقرات للتعيمير
تتجمع المعلومات الخاصة بالطرود المراد تسريحها
- يستطيع المصريح ان يعمر على نفس التصريح
الأولي طروداً راجعة لعدة بيانات مختلفة

- شكل 07 : معنون « فصل » ويحتوي على سبعة

أسطر متكونة من عدة فقرات للتعيمير تجمع
المعلومات الخاصة بالبضاعة المشخصة برقم

تصنيفي خاص

يستطيع المصريح ان يعمر الى غاية 999 فصل في
تصريح واحد

3 - يمكن لمصرح عند الاقتضاء بعث مراسلات
أخرى للنظام الآلي للاعلام الديوانة تعتبر
ضرورية بالنسبة للديوانة وتسمح خاصة
بالتصرف الآلي في حصص السلع المستوردة
أو المصدرة تحت نظام معين للتجارة الخارجية
أو الصرف ، أو نظام الاعفاء الكلي أو الجزئي
أو نظام التعريف التفضيلية وتحت النظم
الديوانية التوقيفية

4 - يراقب النظام الآلي « سند » كل مراسلة
ويعلن عن الأخطاء ليقع اصلاحها وفي حالة
انعدام الأخطاء يخضع المصريح جملة عناصر
التصريح الأولى للمراقبة الآلية على مستوى
القبول وللتثبت من احترام تراتيب التجارة
الخارجية والصرف والتراتب الخاصة
الخاضعة لها البضاعة هذا وعندما تكون
شروط التصريح مكتملة يقوم النظام الآلي
بحساب قيمة البضاعة في الديوانة ، ثم يعلن
تفاصيل المعاليم والأداءات والانخفاض
والفائض والأتوات الأخرى الموظفة التي يمثل
مجموعها التصفيات الأولية المحسوبة لكل
فصول التصريح

تصريحه ، فهو يستطيع :

(1) أما أقرار تصريحه ، وذلك بمراسلة نظام « سند » يعلن فيها موافقته على المعالجة التي قام بها للعناصر التي أرسلت إليه من طرفه والتي خزنت في ذاكرته وبالتالي موافقته على حاصل التصفية الأولية والمعلن عنها

يعتبر هذا الأقرار بمثابة ابداع التصريح بمكتب التسريح الديواني بمفهوم الفصل 73 من مجلة الديوانة (ب) وأما تأجيل العملية فيقع خزن التصريح الأولي في ذاكرة العقل الإلكتروني لمدة لا تتجاوز السبعة أيام بداية من تاريخ أول مراسلة ، يستطيع المصريح خلالها استغلال ما خزنة للمعاينة أو للتغيير أو للأقرار وإذا لم يتم الأقرار في نهاية هذه المدة يلقى التصريح الأولي أوتوماتيكيا من ذاكرة العقل الإلكتروني إذا لم يبلغه ضاحيه من قبل

6 - جوابا على مراسلة الأقرار حسب رغبة المصريح يسجل النظام سند لتصريح الأولي بمفهوم الفصل 87 من مجلة الديوانة ثم يعلن على الشاشة الرقم المسند للتصريح ، أو يقع في الحين طبع التصريح التكميلي المشار إليه بالفصل 3 و ف 1 ب ويحتوي زيادة على معلومات التصريح الأولي تاريخ ورقم التسجيل ونتيجة المعالجة الحاصلة في الفرض

الفصل 5 - تخضع مراسلة الأقرار سند إلى شرطين أساسيين أولهما يجب أن يثبت المصريح وصول السلع المصروح بها إلى الأماكن المعينة من طرف المصالح الإدارية ، وثانيهما أن تكون بحوزته الوثائق اللازمة

الفصل 6 - التصريح التكميلي المطبوع بطريقة النظام الإعلامي « سند » والمشار إليه بالفصل 3 (ف 1 ب) يحرر مهما كان نوع النظام الديواني المسند للبضاعة على مطبوعة تستجيب إلى الحجم وخصوصيات الإنموذج الرسمي المحفوظ بإدارة العامة للديوانة . توجد نسخة من هذا الإنموذج على الشكل والمآل المنصوص عليهما بالفصل 11 أسفله بالنشرية الرسمية للديوانة التونسية كما توجد عينة من هذه المطبوعات بالإدارات الجهوية ومكاتب الديوانة وكذلك بالحجر التجارية

يتحمل مستعمل النظام الآلي للإعلام الديواني « سند » تكاليف المطبوعات الديوانية

الفصل 7 (جديد) - يتخذ التصريح المطبوع بواسطة "سند" شكل
إضماره تتكون من ثلاثة (3) نظائر، يخصص النظير الأصلي والنظير
الثاني لمصلحة الديوانة ويقوم النظير الثالث مقام سند توريد أو
تصدير.

الفصل 8 - تكون الزيادات في التصريح التكميلي
من طرف المصرح تطبيقاً لمقتضيات الفصل 3 ف 1 ب
مرقونة

يجب أن يخلو التصريح من التثقيب والكتابة بين
الأسطر ، ويجب المصادقة خطياً من طرف ممضي
التصريح على التشطيب والمراجع والملحقات المتعلقة
بالإشارات المزايدة

الفصل 9 - يمضي التصريح التكميلي من طرف
المصرح وعند الاقتضاء من طرف الضامن
يكون الامضاء أو التاشيرة خطياً على الأصل
ومنسوخاً بالتضميف على بقية النظائر
يكون توقيع النوب متبوعاً بهويته

يمكن بمقتضى الفصل 3 مكرر من مجلة الديوانة
تعويض التوقيع الخطي بأي توقيع آخر باستعمال
وسائل تحدد اتفاقياً من طرف المدير العام للديوانة
ومستعملي النظام الآلي « سند »

الفصل 10 - عندما يتجاوز عدد فصول التصريح
اثنين يقع استعمال حزمتين أو أكثر والكل يكون
تصريحاً واحداً يحمل نفس الرقم والتاريخ

المنوان الثالث

تصريح المطبوع بطريقة « سند »

شكل ومآل التصريح

الفصل 11 (جديد) .

1 - يتخذ التصريح المطبوع بطريقة "سند" والمتمم عند الاقتضاء من قبل المصريح شكل إضارة أوراق بيضاء مسترسلة ومثقوبة جانبا من نوع "كارول" عرضها باحتساب المقتطعات الجانبية 24,4 سم. طول كل تصريح 29,7 سم. يبلغ عرض المقطع الجانبي الأيمن 1,4 سم والأيسر 2 سم.

2 - تتكون إضارة الأوراق من ثلاثة نظائر مسفرة يتميز أحدها على الآخر بلون حبر طباغته.

يتكون النظير الأول من صحيفة ناشرة وناسخة ذاتيا مطبوعة باللون الأزرق من الوجه والخلف وتزن من 52 إلى 60 غراما بالمتر المربع.

يتكون النظير الثاني من صحيفة واحدة ناشرة وناسخة ذاتيا مطبوعة الوجه والخلف باللون البني.

يخصص النظيران الأول والثاني لمصلحة الديوانة، أما النظير الثالث فيخصص كتصريح للمورد أو المصدر يعتمد للغايات القانونية وهو يتكون من صحيفة واحدة قابلة للنسخ ذاتيا مطبوعة باللون البنفسجي من الوجه والخلف.

تحمل كل صحيفة رقم تصنيف المطبوعة والوزن بالمتر المربع وملحوظة "حقوق الطبع محفوظة قصرا على المطبعة الرسمية".

يمكن طبع نظائر أخرى من التصريح عند الاقتضاء باستعمال النظام الآلي للإعلام الديواني "سند" ونفس المطبوعات.

بيانات التصريح

الفصل 12 - يحتوي التصريح على بيانات مرموزة وأخرى مكتوبة - تكون هذه البيانات المفصلة فيما يلي :

- أما مطبوعة بطريقة « سند » مع النقل الفوري للبيانات الموجودة في مراسلات التصريح المشار إليها بالفصل 4 محاولة إلى النظام الإعلامي ومقرة ، والمعلومات ونتائج الحسابات المخزونة بذاكرة العقل الإلكتروني قبل أو أثناء المعالجة - وأما متممة من طرف المصريح في الظروف المنصوص عليها بالفصل 8

1 - **التصريح الفير** يشتمل على أكثر من فصلين : يشتمل التصريح على البيانات التالية موزعة على ثلاثة اجزاء :

1.1 - **بيانات ذات صفة عامة**

- رمز واسم مكتب التصريح
- رمز نوع التصريح
- جملة فصول التصريح
- رقم وتاريخ التسجيل المسند من طرف « سند »

- الرمز الديواني للمصدر مع ذكر الاسم واللقب
أو الاسم الاجتماعي والعنوان (يكتب بين نجمتين) ونوع نشاطه.

* مطة 5 مكرر (جديدة) : الرمز الديواني للمورد مع ذكر الاسم واللقب أو الاسم الاجتماعي والعنوان (يكتب بين نجمتين) ونوع نشاطه عند الاقتضاء.

- المرجع لعدد مطلب الترخيص للرفع أو الوسق وتاريخ الترخيص المسند لهذه الغاية . عند الاقتضاء ذكر تاريخ وحلول الاجال المتفق عليها مع قابض الديوانة المعنى بالامر وذلك :
- عند اكتاب تمهد في حالة تصريح بضاعة تحت انظم توقيفية بما في ذلك التصدير الوقتي

- عند اكتاب تمهد « ب » في حالة نقل بضاعة في حوزة الديوانة من نقطة الى اخرى من التراب الديواني
- عند اكتاب تمهد « س » للإدلاء بتاريخ لاحق بوثيقة او اكثر لمصالح الديوانة
- رقم تسجيل العملية بدفتر الوسيط الديواني بان وجد

- مسلك البضاعة في صورة نقلها تحت مراقبة
الديوانة من نقطة الى اخرى من التراب الديواني
المرجع لرقم وتاريخ الاخذ على العائق الديواني
للبضاعة على المكتب الحدودي او مكتب الوصول
في حالة تصريح يتبع عملية العبور
- الرمز او الرموز المتعلقة بطبيعة التمهيدات الممضاة
- رمز الطريقة المختارة لدفع المعاليم والرسوم
المستحقة

- رمز مكتب الحدود ومكتب الوصول
- المرجع العدد وطاقات التحمل او التصفية
المصاحبة للتصريح في حالة العمليات المنجزة
تحت او بعد نظام توقيفي

- رمز وبيان بلد الماتسي في حالة التوريد وبلد
الوجهة الاولى في حالة التصدير
- رمز وبيان بلد الشراء في حالة التوريد وبلد
الوجهة النهائية في حالة التصدير

- ذكر اسم والتعب او اسم المؤسسة وعنوان
المصرح ، عدد العملية يدفتر وعند الاقتضاء
رقم الاعتماد المسند له من طرف الديوانة حتى
في حالة دفع المعاليم والاداءات بالحاضر او
بالالتزام الممضي

اما بالنسبة للمصرحين الذين ليس لهم رقم اعتماد
يعبر المربع المخصص لذلك بأربعة أصفار (0000)

- جنسية وتوعوية وتعريف وسيلة نقل البضاعة
من الخارج الى تونس في حالة التوريد ومن
تونس الى الخارج في حالة التصدير

- المعلومات الضرورية لتصفية بيان البضائع ان
وجدت تكون هذه المعلومات من :

- عدد رتبتي من 1 الى 4

- رقم سفرة وسيلة النقل المسند من قبل السلط
المختصة

- فقرة بيان الحمولة المتعلقة بالبضاعة المصرح بها
- عدد الطرود المصرح بها والمضمنة تحت تلك الفقرة في بيان الحمولة
- جنسية ونوع وتعريف وسيلة النقل الداخلي للبضاعة في حالة العبور الداخلي أو المساحلة القومية أو المسافنة
- السعر الجملي الصافي بالفاتورة مع بيان رمز عملة الفاتورة
- عند التوريد تكاليف النقل والتأمين المحولة بالعملة مع بيان رمز العملة أو العملات المقابلة لها
- رصيد العناصر الأخرى المضافة أو المطروحة من الثمن الجملي الصافي بالفاتورة بعملة الفاتورة لحساب قاعدة المعاليم والاداءات عند التوريد أو لحساب قيمة البضاعة في المرفأ عند التصدير
- موضع البضاعة في المحلات الخاضعة لمراقبة الديواننة
- رمز الولاية المرسل اليها البضاعة أو المنتجة لها
- العدد الجملي للطرود المصرح بها
- رمز كيفية تسليم البضاعة
- رمز العلاقة بين البائع والشاري
- سعر عملة الفاتورة
- القيمة الديواننية الجمالية بالارقام والدينار التونسي

- عند التوريد ، عنوان مكان ابداع البضائع أو المكان الذي ستستخدم فيه البضائع بعد تسريحها وذلك عندما يتعلق الأمر بتصاريح توضيح بمقتضاها البضائع تحت نظام ديواني توقيفي أو بتصاريح استهلاك مع إعفاء جزئي أو كلي
- ذكر مصاحب التصريح حسب رموز التصنيف العامة
- ذكر الوثائق المرخص الاستظهار بها الإحقا من طرف إدارة الديواننة أن اقتضى الحال وفي نفس شكل الفقرة السابقة وذلك حسب ما جاء بها
- ذكر الضامن ومبلغ الضمان بحساب الدينار التونسي ، أن اقتضى الأمر ، متفق عليه مع قايض الديواننة المعنى بالامر :

- في حالة امضاء التعهد « أ » والتعهد « ب » للتصريح بضائع تحت نظام توقيفي ، بما في ذلك التصدير الوتقي أو العبور : التافئة أو المساحلة الوطنية
- في حالة امضاء التعهد « س » للاستظهار لاحقا بوثائق لمصالح الديوانة
- في خصوص ما اذا كانت التعهدات « أ » « ب » « س » مضمنة على شكل ابداع يكون تعريف الضامن برقم وصل الابداع التابع له
- اخيرا ذكر بعض المعلومات الصالحة لغايات مراقبة كميات البضاعة الموجودة تحت رقابة الديوانة المستمرة أو المتناوبة أو اعداد الاحصائيات أو التصرف في الحصر

2.1 - معلومات خاصة بالبضائع المصرح بها

- عدد الفصل ، كل حزمة اوراق يمكن ان تشمل فصلين
- علامات وارقام وعدد ونوع الطرود

- التنضيص على رقم التصنيفة الديوانية للبضاعة

عند التوريد أو عند التصدير حسب التصنيفة الديوانية للبضائع

* مطة 3 مكرر (جديدة) : التنضيص على بيان البضاعة حسب التسمية التجارية.

- النظام الديواني المصرحة بمقتضاء البضاعة
- نظام المهور الداخلي المعفى من الأديات والتي كانت منضوية تحته البضاعة للوصول الى مكتب التصريح او المنضوية تحته في حالة التصدير من مكتب ديواني اخر غير مكتب التصريح
- النظام الديواني السابق التي كانت منضوية تحته البضاعة
- رمز منشأ البضاعة المصرح بها
- ضرائب التعديل المطبق على الثمن الصافي بفاثورة البضاعة المصرح بها ان اقتضى الحال .
- الصفة الجبائية المرسل اليه او الباعث الحقيقي للبضاعة المصرح بها بالفصل المعنى بالأمر
- الرمز المقابل للنظام الضرائب المطبق والمطلوب من طرف المصهرح
- رمز التسوية المالية للعملية
- رمز كمية الاحصاء التكميلية المتعلقة بالبضاعة المصرح بها ان وجدت وكذلك الاشارة الي هذه الكمية باعداد كاملة مع جبر الكسور الى العدد الكامل الموالي
- الوزن القائم والوزن الصافي بالكيلوغرامات الكاملة

- رمز الكمية التكميلية الصالحة لاستخلاص الاداء ان وجدت والمتعلقة بالبضاعة المصرح بها والاشارة اليها باعداد كاملة مع جبر الكسور الى العدد الكامل الموالي
- القيمة المضافة في تصريح البضائع المر نظم اوقيفية بما في ذلك التصدير المؤقت التي وقع بمقتضاها تحويل او اصلاح او استخدام البضاعة
- قيمة البضاعة عند السوق وقيمتها الديوانية المصرح بها بالدينار التونسي
- القيمة الديوانية للبضاعة المصرح بها عند التوريد بالدينار التونسي
- ذكر - حسب رمز التصنيف العامة - الوثائق الواجب الاستظهار بها للتمتع بتطبيق نصوص قانونية خاصة ، او التمتع بالنظام الضريبي المطلوب

البيانات الأخرى مرموزة والمتعلقة بتطبيق

قانون التجارة الخارجية وقانون الصرف ومراقبة التسوية المالية للصادرات أو الواردات مع ذكر رمز ورقم سنة التجارة الخارجية ورمز عملية التسوية المالية وأجالها.

- الثمن الصافي للبضاعة المصرح بها حسب الفاتورة

- المعلومات الرموز الخاصة بالبضاعة واللائحة الأعداد الإحصائية الديوانية والتصرف في الحصى

- التصفية المفصلة الوقتية للمعاليم والأداءات وتشمل رموز المعاليم والأداءات

3.4 - معطيات إجمالية

- التصفية الإجمالية الوقتية للمعاليم والأداءات مع ذكر مجموع المبالغ المصفاة وتوزيعها حسب رمز المعلوم أو الأداء
- جملة المبالغ المودعة لضمان التعميدات أ. ب. س
- أن اقتضى الحال
- مجموع المبالغ الإجمالية

2 - التصريح الشامل الأكثر من فصلين

عندما يقع أعداد تصريح لأكثر من فصلين يتكون التصريح عندئذ من حزمي أوراق أو أكثر حسب عدد الفصول المصرح بها ، وتحتوي حزم الأوراق المضافة على البيانات التالية :

1.2 - معطيات ذات صيغة عامة

- رمز ويبان مكتب التصريح
- الرمز الممثل لانموذج التصريح
- العدد الجملي لفصول التصريح
- رقم وتاريخ التسجيل المسند من طرف نظام

- الرمز الديواني للمصدر مع ذكر الاسم

واللقب أو الاسم الاجتماعي والعنوان (يكتب بين نجمتين) ونوع نشاطه عند الاقتضاء.

- مطة (5) مكرر (جديدة) : الرمز الديواني للمورد مع ذكر الاسم واللقب أو الاسم الاجتماعي والعنوان (يكتب بين نجمتين) ونوع نشاطه عند الاقتضاء.

- عدد الترخيص والعدد الرتبي العملية بدفتر الوسيط الديواني أن وجد

2.2 - معطيات خاصة بالبضاعة

يجب ان يعمر هذا الجزء من التصريح حسب ما ذكر أعلاه بالفقرة 1 - 2

3.2 - معطيات اجمالية

لا يعمر هذا الجزء من التصريح

- الوثائق المصاحبة للتصاريح المطبوعة بطريقة

((سند))

الفصل 13 - يجب إلحاق الوثائق التالية بالتصاريح المطبوعة بطريقة « سند »

1 - الفاتورات

2 - الرخص وكل الشهادات والوثائق المنصوص عليها بالترتييب المتعلقة بالتحجيرات ومراقبة التجارة الخارجية والصرف

3 - كل الوثائق التي تفرضها الديوانة لتطبيق القوانين والترتييب الديوانية (شهادة المصدر ، شهادة جولان ، رخصة القبول المؤقت ، تبرير الخروج الخ...)

4 - كل الوثائق الضرورية لتطبيق القوانين والترتييب الخاصة من قبل مصالح الديوانة (نظام الصيد ، الوقاية ، الصحة العمومية ، حماية الحيوانات والنباتات من الامراض ومراقبة الجودة الخ...)

عندما تتم إجراءات عمليات التوريد أو التصدير بواسطة النظام الآلي المندمج لمعالجة إجراءات التجارة الخارجية المنصوص عليه بالأمر عدد 2470 لسنة 1997 المؤرخ في 22 ديسمبر 1997 المشار إليه أعلاه يمكن لإدارة الديوانة السماح بتعويض الوثائق المكونة للإضبارة الوحيدة، كما تم تعريفها بالأمر المنكور والتي يجب إلحاقها بالتصريح الديواني بتراسل إلكتروني للمعطيات على أن يتم ذلك طبقا للشروط المحددة باتفاقية تبرم بين إدارة الديوانة ومزود الخدمات ذات القيمة المضافة للاتصالات في إطار النظام الآلي المندمج لمعالجة إجراءات التجارة الخارجية.

ويمكن لمصالح الديوانة في كل وقت أن تطلب من المصريح تقديم تلك الوثائق على سند ورقي.

الفصل 14 - 1 - يجب ان ترفق التصاريح المتعلقة بالطرود المتفاوتة بنسبة 5% وزنا او قيمة او التي تحتوي على بضائع تختلف تعريفاتها الديوانية بجدول مفصل زيادة على الوثائق المشار اليها بالفصل 13 لتيسير عملية المراقبة

2 - يجب بيان وزن ونوع وقيمة البضاعة بالنسبة لكل طرد بالجدول المفصل مع تاريخه وتوقيعه من طرف المصح

العنوان الرابع

شروط تطبيق الاجراءات

الفصل 15 - الاشخاص الذين يتحتم عليهم استعمال نظام « سند » الاعداد التصاريح الديوانية لبضائعهم من خلال اجهزتهم الطرفية الخاصة والقارة بمحلاتهم هم :

- الوسطاء لدى الديوانة

- الاشخاص او الشركات الذين دون ان يتعاطوا الوساطة الديوانية يقومون بعمليات ديوانية للغير وذلك في نطاق القيام بمهنتهم او تجارتهم مرخص لهم في هذا الشأن

- مصالح النقل المستقلة مباشرة من طرف الدولة والبلديات ومصالح النقل المرخص لها من طرف الدولة والمؤسسات الممولة من طرف الدولة ايضا لغاية نقل البضائع او المسافرين تقوم لصالح الغير بالاجراءات الديوانية المتعلقة بالتصاريح المفصلة للبضائع التي تنقلها

- الموردون والمصدرون المحترفون تجارا كانوا او صناعيين الذين يصرحون بضاعتهم لدى الديوانة بانفسهم دون الالتجاء الى مصالح وسيط ديواني ، والتي تكون جملة تصاريحهم كافية في نظر المدير العام للديوانة لربطهم مباشرة بالنظام الالي للاعلام الديواني « سند » انطلاقا من محلاتهم الخاصة

2 - لربطهم بالنظام الاعلامي « سند » يجب على الاشخاص المشار اليهم بالفقرة 1 ان يبرموا مع ادارة الديوانة عقد استعمال النظام الالي وان يمشوا تعهدا على مشوال الانموذج الصادر بالتشيرية الرسمية لديوانة التونسية يتعهدون بمقتضاه بالامتثال للمتطلبات الخاصة بنظام « سند »

3 - يلتزم باكتتاب وامضاء التمهيد المستعملون الآخرون لنظام « سند » من خلال الآلات الطرفية الموضوعه على ذمتهم بالإمكان المعنية لهذا الغرض من طرف المدير العام للديوانة

العنوان الخامس

احكام اخرى

الفصل 16 - يجب تسليم التصاريح المطبوعة بواسطة نظام « سند » للمصالح الديوانية مصحوبة بالوثائق الواجب الاستظهار بها في ظرف 24 ساعة التي تلي تاريخ تسجيلها دون اعتبار ايام الاحد والاعياد الرسمية وذلك في ملف من الورق المقوى « بريستول » ابيض اللون يزن 250 غرام* بالتر المربع طبق الانموذج الرسمي المبد لهذا الغرض والمحفوظة نسخة منه بالإدارة العامة للديوانة والادارات الجهوية ومكاتب الديوانة يتحمل المصريح تكاليف هذه الملفات

الفصل 17 - 1 - عند تقديم التصريح الى مصلحة الديوانة تقع مراسلة نظام « سند » من طرف عون الديوانة للقبول حتى يسجل هذا النظام ساعة تقديم التصريح الى مصلحة الديوانة ويعين متفقد الفحص الذي يرجع الى نظره التصريح

بعد هذه العملية بإمكان المصريح ان يتابع بواسطة آلتة الطرفية مآل تصريحه المبعوث للنظام بواسطة مراسلات خاصة يدخلها متفقد الفحص القائم بالعملية . ويكون الامر كذلك بالنسبة لنشر الاذن بالرفع او

بالوسق المقرر من طرف المتفقد وذلك تبعا للقرار
بالقبول او الاعتراف بمطابقة التصريح
2 - في هذه الحالة سلم الاذن بالرفع او الوسق
بصفة اوتوماتيكية بواسطة نظام « سند » اذا لم يكن
المصرح مدينا لقباض الديوانة باي مبلغ سقط اجل
استحقاقه

3 - في حالة ثبوت عدم مطابقة معطيات التصريح
لواقع والتي ينجر عنه عدم جدوى نتيجة المعالجة
الالية لتلك المعطيات يرأسل متفقد الفحص المعنى
بالامر النظام الالي لفسخ كل النتائج المترتبة عن
هذه المعالجات وذلك دون الفاء التصريح الذي تبقى
اثاره القانونية سارية المفعول بالنسبة للتبعات
الواجبة قانونيا

4 - لتسريح بضاعته موضوع التصريح السابق
واعتبار العناصر المعترفة بها على المصرح ان يعد
تصريحا جديدا بواسطة نظام « سند » طبقا للشروط
المحددة في العنوان الثاني المذكور اعلاه

الفصل 18 - يدخل هذا القرار حيز التطبيق ابتداء
من فرة جانفي 1982 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية

تونس في 24 ديسمبر 1982

وزير التخطيط والمالية

منصور معلى

اطلع عليه
الوزير الاول
محمد مزالي

<table border="1" style="width:100%; border-collapse: collapse;"> <tr><td style="text-align: center;">1 INSPECTEUR</td></tr> <tr><td style="text-align: center;">2 PORTATIF</td></tr> <tr><td style="text-align: center;">N°</td></tr> <tr><td style="text-align: center;">3 VISITEUR</td></tr> <tr><td style="text-align: center;">4 PORTATIF</td></tr> <tr><td style="text-align: center;">N°</td></tr> <tr><td style="text-align: center;">4bis RÉVISEUR</td></tr> <tr><td style="text-align: center;">4bis PORTATIF</td></tr> <tr><td style="text-align: center;">N°</td></tr> </table>	1 INSPECTEUR	2 PORTATIF	N°	3 VISITEUR	4 PORTATIF	N°	4bis RÉVISEUR	4bis PORTATIF	N°	<p style="text-align: center;">5 DÉTAIL DE LA VÉRIFICATION ET RECONNAISSANCE DU SERVICE</p>	<p style="text-align: center;">6 TIMBRÉ</p>
1 INSPECTEUR											
2 PORTATIF											
N°											
3 VISITEUR											
4 PORTATIF											
N°											
4bis RÉVISEUR											
4bis PORTATIF											
N°											
7 MOYENS D'IDENTIFICATION											
<p style="text-align: center;">8 CERTIFICAT DE VISITE</p> <p style="text-align: center;">B.A.E. émis le</p> <p style="text-align: center;">A Le</p>	<p style="text-align: center;">9 CERTIFICAT DU RÉVISEUR</p> <p style="text-align: center;">L'INSPECTEUR,</p> <p style="text-align: center;">(Signature et cachet)</p>	<p style="text-align: center;">LE RÉVISEUR</p> <p style="text-align: center;">Le (Signature et cachet)</p>									
10 Art.: LIQUIDATION RECTIFICATIVE OU DROITS ET TAXES ÉVENTUELS (a)											
11 CODE TAXES	12 ASSIETTE	13 QUOTITE	14 MONTANT								
15 Art.: LIQUIDATION RECTIFICATIVE OU DROITS ET TAXES ÉVENTUELS (a)	16 CODE TAXES	17 ASSIETTE	18 QUOTITE								
19 MONTANT	20 CODE TAXES	21 ASSIETTE	22 QUOTITE								
23 MONTANT	24 CODE TAXES	25 ASSIETTE	26 QUOTITE								
27 MONTANT	28 CODE TAXES	29 ASSIETTE	30 QUOTITE								
31 MONTANT	32 CODE TAXES	33 ASSIETTE	34 QUOTITE								
35 MONTANT	36 CODE TAXES	37 ASSIETTE	38 QUOTITE								
39 MONTANT	40 CODE TAXES	41 ASSIETTE	42 QUOTITE								
43 MONTANT	44 CODE TAXES	45 ASSIETTE	46 QUOTITE								
47 MONTANT	48 CODE TAXES	49 ASSIETTE	50 QUOTITE								
51 MONTANT	52 CODE TAXES	53 ASSIETTE	54 QUOTITE								
55 MONTANT	56 CODE TAXES	57 ASSIETTE	58 QUOTITE								
59 MONTANT	60 CODE TAXES	61 ASSIETTE	62 QUOTITE								
63 MONTANT	64 CODE TAXES	65 ASSIETTE	66 QUOTITE								
67 MONTANT	68 CODE TAXES	69 ASSIETTE	70 QUOTITE								
71 MONTANT	72 CODE TAXES	73 ASSIETTE	74 QUOTITE								
75 MONTANT	76 CODE TAXES	77 ASSIETTE	78 QUOTITE								
79 MONTANT	80 CODE TAXES	81 ASSIETTE	82 QUOTITE								
83 MONTANT	84 CODE TAXES	85 ASSIETTE	86 QUOTITE								
87 MONTANT	88 CODE TAXES	89 ASSIETTE	90 QUOTITE								
91 MONTANT	92 CODE TAXES	93 ASSIETTE	94 QUOTITE								
95 MONTANT	96 CODE TAXES	97 ASSIETTE	98 QUOTITE								
99 MONTANT	100 CODE TAXES	101 ASSIETTE	102 QUOTITE								
103 MONTANT	104 CODE TAXES	105 ASSIETTE	106 QUOTITE								
107 MONTANT	108 CODE TAXES	109 ASSIETTE	110 QUOTITE								
111 MONTANT	112 CODE TAXES	113 ASSIETTE	114 QUOTITE								
115 MONTANT	116 CODE TAXES	117 ASSIETTE	118 QUOTITE								
119 MONTANT	120 CODE TAXES	121 ASSIETTE	122 QUOTITE								
123 MONTANT	124 CODE TAXES	125 ASSIETTE	126 QUOTITE								
127 MONTANT	128 CODE TAXES	129 ASSIETTE	130 QUOTITE								
131 MONTANT	132 CODE TAXES	133 ASSIETTE	134 QUOTITE								
135 MONTANT	136 CODE TAXES	137 ASSIETTE	138 QUOTITE								
139 MONTANT	140 CODE TAXES	141 ASSIETTE	142 QUOTITE								
143 MONTANT	144 CODE TAXES	145 ASSIETTE	146 QUOTITE								
147 MONTANT	148 CODE TAXES	149 ASSIETTE	150 QUOTITE								
151 MONTANT	152 CODE TAXES	153 ASSIETTE	154 QUOTITE								
155 MONTANT	156 CODE TAXES	157 ASSIETTE	158 QUOTITE								
159 MONTANT	160 CODE TAXES	161 ASSIETTE	162 QUOTITE								
163 MONTANT	164 CODE TAXES	165 ASSIETTE	166 QUOTITE								
167 MONTANT	168 CODE TAXES	169 ASSIETTE	170 QUOTITE								
171 MONTANT	172 CODE TAXES	173 ASSIETTE	174 QUOTITE								
175 MONTANT	176 CODE TAXES	177 ASSIETTE	178 QUOTITE								
179 MONTANT	180 CODE TAXES	181 ASSIETTE	182 QUOTITE								
183 MONTANT	184 CODE TAXES	185 ASSIETTE	186 QUOTITE								
187 MONTANT	188 CODE TAXES	189 ASSIETTE	190 QUOTITE								
191 MONTANT	192 CODE TAXES	193 ASSIETTE	194 QUOTITE								
195 MONTANT	196 CODE TAXES	197 ASSIETTE	198 QUOTITE								
199 MONTANT	200 CODE TAXES	201 ASSIETTE	202 QUOTITE								
203 MONTANT	204 CODE TAXES	205 ASSIETTE	206 QUOTITE								
207 MONTANT	208 CODE TAXES	209 ASSIETTE	210 QUOTITE								
211 MONTANT	212 CODE TAXES	213 ASSIETTE	214 QUOTITE								
215 MONTANT	216 CODE TAXES	217 ASSIETTE	218 QUOTITE								
219 MONTANT	220 CODE TAXES	221 ASSIETTE	222 QUOTITE								
223 MONTANT	224 CODE TAXES	225 ASSIETTE	226 QUOTITE								
227 MONTANT	228 CODE TAXES	229 ASSIETTE	230 QUOTITE								
231 MONTANT	232 CODE TAXES	233 ASSIETTE	234 QUOTITE								
235 MONTANT	236 CODE TAXES	237 ASSIETTE	238 QUOTITE								
239 MONTANT	240 CODE TAXES	241 ASSIETTE	242 QUOTITE								
243 MONTANT	244 CODE TAXES	245 ASSIETTE	246 QUOTITE								
247 MONTANT	248 CODE TAXES	249 ASSIETTE	250 QUOTITE								
251 MONTANT	252 CODE TAXES	253 ASSIETTE	254 QUOTITE								
255 MONTANT	256 CODE TAXES	257 ASSIETTE	258 QUOTITE								
259 MONTANT	260 CODE TAXES	261 ASSIETTE	262 QUOTITE								
263 MONTANT	264 CODE TAXES	265 ASSIETTE	266 QUOTITE								
267 MONTANT	268 CODE TAXES	269 ASSIETTE	270 QUOTITE								
271 MONTANT	272 CODE TAXES	273 ASSIETTE	274 QUOTITE								
275 MONTANT	276 CODE TAXES	277 ASSIETTE	278 QUOTITE								
279 MONTANT	280 CODE TAXES	281 ASSIETTE	282 QUOTITE								
283 MONTANT	284 CODE TAXES	285 ASSIETTE	286 QUOTITE								
287 MONTANT	288 CODE TAXES	289 ASSIETTE	290 QUOTITE								
291 MONTANT	292 CODE TAXES	293 ASSIETTE	294 QUOTITE								
295 MONTANT	296 CODE TAXES	297 ASSIETTE	298 QUOTITE								
299 MONTANT	300 CODE TAXES	301 ASSIETTE	302 QUOTITE								
303 MONTANT	304 CODE TAXES	305 ASSIETTE	306 QUOTITE								
307 MONTANT	308 CODE TAXES	309 ASSIETTE	310 QUOTITE								
311 MONTANT	312 CODE TAXES	313 ASSIETTE	314 QUOTITE								
315 MONTANT	316 CODE TAXES	317 ASSIETTE	318 QUOTITE								
319 MONTANT	320 CODE TAXES	321 ASSIETTE	322 QUOTITE								
323 MONTANT	324 CODE TAXES	325 ASSIETTE	326 QUOTITE								
327 MONTANT	328 CODE TAXES	329 ASSIETTE	330 QUOTITE								
331 MONTANT	332 CODE TAXES	333 ASSIETTE	334 QUOTITE								
335 MONTANT	336 CODE TAXES	337 ASSIETTE	338 QUOTITE								
339 MONTANT	340 CODE TAXES	341 ASSIETTE	342 QUOTITE								
343 MONTANT	344 CODE TAXES	345 ASSIETTE	346 QUOTITE								
347 MONTANT	348 CODE TAXES	349 ASSIETTE	350 QUOTITE								
351 MONTANT	352 CODE TAXES	353 ASSIETTE	354 QUOTITE								
355 MONTANT	356 CODE TAXES	357 ASSIETTE	358 QUOTITE								
359 MONTANT	360 CODE TAXES	361 ASSIETTE	362 QUOTITE								
363 MONTANT	364 CODE TAXES	365 ASSIETTE	366 QUOTITE								
367 MONTANT	368 CODE TAXES	369 ASSIETTE	370 QUOTITE								
371 MONTANT	372 CODE TAXES	373 ASSIETTE	374 QUOTITE								
375 MONTANT	376 CODE TAXES	377 ASSIETTE	378 QUOTITE								
379 MONTANT	380 CODE TAXES	381 ASSIETTE	382 QUOTITE								
383 MONTANT	384 CODE TAXES	385 ASSIETTE	386 QUOTITE								
387 MONTANT	388 CODE TAXES	389 ASSIETTE	390 QUOTITE								
391 MONTANT	392 CODE TAXES	393 ASSIETTE	394 QUOTITE								
395 MONTANT	396 CODE TAXES	397 ASSIETTE	398 QUOTITE								
399 MONTANT	400 CODE TAXES	401 ASSIETTE	402 QUOTITE								
403 MONTANT	404 CODE TAXES	405 ASSIETTE	406 QUOTITE								
407 MONTANT	408 CODE TAXES	409 ASSIETTE	410 QUOTITE								
411 MONTANT	412 CODE TAXES	413 ASSIETTE	414 QUOTITE								
415 MONTANT	416 CODE TAXES	417 ASSIETTE	418 QUOTITE								
419 MONTANT	420 CODE TAXES	421 ASSIETTE	422 QUOTITE								
423 MONTANT	424 CODE TAXES	425 ASSIETTE	426 QUOTITE								
427 MONTANT	428 CODE TAXES	429 ASSIETTE	430 QUOTITE								
431 MONTANT	432 CODE TAXES	433 ASSIETTE	434 QUOTITE								
435 MONTANT	436 CODE TAXES	437 ASSIETTE	438 QUOTITE								
439 MONTANT	440 CODE TAXES	441 ASSIETTE	442 QUOTITE								
443 MONTANT	444 CODE TAXES	445 ASSIETTE	446 QUOTITE								
447 MONTANT	448 CODE TAXES	449 ASSIETTE	450 QUOTITE								
451 MONTANT	452 CODE TAXES	453 ASSIETTE	454 QUOTITE								
455 MONTANT	456 CODE TAXES	457 ASSIETTE	458 QUOTITE								
459 MONTANT	460 CODE TAXES	461 ASSIETTE	462 QUOTITE								
463 MONTANT	464 CODE TAXES	465 ASSIETTE	466 QUOTITE								
467 MONTANT	468 CODE TAXES	469 ASSIETTE	470 QUOTITE								
471 MONTANT	472 CODE TAXES	473 ASSIETTE	474 QUOTITE								
475 MONTANT	476 CODE TAXES	477 ASSIETTE	478 QUOTITE								
479 MONTANT	480 CODE TAXES	481 ASSIETTE	482 QUOTITE								
483 MONTANT	484 CODE TAXES	485 ASSIETTE	486 QUOTITE								
487 MONTANT	488 CODE TAXES										

2		3	
DÉCLARATION EN DÉTAIL DE MARCHANDISES EN DOUANE		Exemplaire réservé à la Douane	
البيان التفصيلي للبضائع		النسخة المحفوظة لدى الجمارك	
1	Exportateur	2	Importateur
3	Numéro	4	Code
5	Date	6	Numéro
7	Certificat de décharge	8	Date
9	Adresse des lieux d'entreposage	10	Code
11	Pays de provenance	12	Pays d'origine
13	Pays de destination	14	Pays de destination définitive
15	Moyen de transport de ou vers l'étranger	16	Identité
17	Date arrivée/départ	18	Mode
19	Moyen de transport (marchandises en transit/cabotage national/transbordement)	20	Identité
21	Devise	22	Frct
23	Devise	24	Assurance
25	PTPN	26	Devise
27	Mode	28	Mode
29	Mode	30	Mode
31	Mode	32	Mode
33	Mode	34	Mode
35	Mode	36	Mode
37	Mode	38	Mode
39	Mode	40	Mode
41	Mode	42	Mode
43	Mode	44	Mode
45	Mode	46	Mode
47	Mode	48	Mode
49	Mode	50	Mode
51	Mode	52	Mode
53	Mode	54	Mode
55	Mode	56	Mode
57	Mode	58	Mode
59	Mode	60	Mode
61	Mode	62	Mode
63	Mode	64	Mode
65	Mode	66	Mode
67	Mode	68	Mode
69	Mode	70	Mode
71	Mode	72	Mode
73	Mode	74	Mode
75	Mode	76	Mode
77	Mode	78	Mode
79	Mode	80	Mode
81	Mode	82	Mode
83	Mode	84	Mode
85	Mode	86	Mode
87	Mode	88	Mode
89	Mode	90	Mode
91	Mode	92	Mode
93	Mode	94	Mode
95	Mode	96	Mode
97	Mode	98	Mode
99	Mode	100	Mode

